

هل يجوز احتساب الدين من الزكاة.

خالد المصلح

الاخ ابو خالد يقول بانه اقرض شخصا مبلغا من المال وهو لا ينتظر استرجاعه لعسر آآل حل بهذا الشخص يقول هل استطيع ان اجعل هذا القرض من زكاة مالي لهذا العام؟ الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم - 00:00:00

على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد. الديون التي للانسان على غيره آآل للعلماء فيها اقوال وعلى القول انه يجب فيها الزكاة كما قال ذلك جماعة من اهل العلم وهو قول - 00:00:26

العلماء هل يجزئ ان يخرج عن زكاته آآل ما على غيره مما له؟ يعني هل يجوز ان يحتسب زكاته من الدين الذي يطلبه الناس؟ اذا كانوا معسرين او - 00:00:46

وكانوا لا يستطيعون الوفاء آآل العلماء عامتهم على انه لا يجوز احتساب الدين جزء من الزكاة. لماذا؟ قالوا لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم. ها انت انفقوا من طيب - 00:01:06

دلوقتني ما رزقناكم ولا انفقوا الاية الاخرى يا ايها الذين امنوا انفقوا مما رزقنا انفقوا من طيبات ما كسبتم ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون. الخبيث هو ليس المقصود المحرم انما - 00:01:26

الدون من المال ومعلوم ان ان الدين اه في نظر اصحابه هو في القيمة نعم دون المال الذي ايديك منه. نعم. فهو مندرج تحت كونه من الخبيث. لانه لا سيماء اذا كان لا يرجو رجوعه - 00:01:46

ولا يرجو رده. وفي هذه الحال آآل هذا المال قيمته عند اصحابه ليست كقيمة المال الذي في ايديهم. فلذلك لا يجوز ان يخرج الزكاة من الدين الذي له على غيره عن مال في يده. نعم. سيكون من تيمم الخبيث اه - 00:02:06

آآل من ما له. نعم. لهذا آآل ذهب عامة العلماء الى انه لا يجوز اخراج الدين احتساب الدين زكاة آآل ذهب آآل بعض اهل العلم وهو وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله الى انه يجوز ان يحتسب الدين - 00:02:26

نعم في الزكاة عن زكاة دين يعني اذا كنت انا اطلب منك مثلا آآل مئة الف ريال نعم زكاتك كم؟ مئتين الفين وخمس مئة نعم. تمام؟ وانا اطلب فقير. نعم. من الزكاة او انت كنت فقيرا على سبيل المثال. نعم. وفي هذه - 00:02:46

هل يجوز ان يحتسب وانا زكاتي مثلا عشرة الاف ريال؟ احتسب المئتين وخمسين الف اللي هي زكاة الدين زي اه الالافين وخمس مئة زكية الدين اللي عليك احتسبها زكاة سواء في دين عليك او في دين على غيرك. هذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول انه - 00:03:06

ما في تيمم للخبيث لانه هو اخرج زكاة من جنس المال الذي له. فلا فليس هناك تيمم للخبيث. لكن جمهور العلماء على انه لا يجوز حتى في هذه الصورة نعم والاقرب والاسم من انسان والابعد عن الاشتباه ان يخرج الزكاة من مال في يده قادر على من مال في يده قادر على - 00:03:26

تصرف فيه والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما من طيبات ما كسبتم ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذين الا ان تفمضا فيه. واعلموا ان الله غني حميد. فالله غني عنا وعن صدقاتنا وانما نبذل ما نبذل من الاموال - 00:03:46

في انفسنا فهذا هذه اراء العلماء في هذه المسألة ما ينبغي - 00:04:06